

المجلس (611) | #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن

العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام الحافظ ابو عبد الله ابن ماجة القزويني رحمه الله تعالى يقول في سننه باب ما جاء في النهي عن النياحة - [00:00:00](#) قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال حدثنا وكيع عن يزيد ابن عبد الله مولى الصفاء عن شهر ابن حوشب عن ام رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعصينك في معروف قال النوح - [00:00:22](#) بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام الحافظ ابن ماجة القزيمي رحمه الله باب في النياحة يعني - [00:00:42](#) يبقى يعني حكمها وانها حرام وانها لا تجوز والنياحة هي النياحة على الميت والصياح عند موته يعني جزعا وعدم صبر هذه هي النياحة وهي محرمة بادلة كثيرة ثابتة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وبعضها فيها الوعيد الشديد - [00:01:04](#) لمن يفعل ذلك وقد يعرض احدهم سلمة عن النبي عليه الصلاة والسلام في تفسير قوله ولا يعصينك بمعروف قال النوح وان يح على الميت ولهذا جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام كما ثبت في الصحيح انه كان يبايع النساء - [00:01:39](#) عند مبايعتهن اياه الا يمنح كما جاء في حديث ام عطية رضي الله عنه اخذ عليهن عند البيعة الا الا يحنى النياحة ثابتة او تحريمها ثابت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:02:04](#) وتفسير النياحة ففي تفسير ولا يعصينك في معروف لانها النياحة هذا كثير بالمثل. والا ليس معنى ذلك ان الاية المقصود بها النياحة فقط فان رفظ عام ولا يعصينك بمعروف - [00:02:22](#) ولكن من جملة ذلك النياحة ولهذا جاء في بعض الروايات الصحيحة يعني منها الا ننوح. يعني مما بايعنا عليه او مما يدخل تحت الاية النياحة فاذا التفسير بالنياحة في هذا الحديث هو تفسير بالمثل لانه يذكر مثال من امثلة ما - [00:02:43](#) ادخلوا تحت هذا اللفظ وتسير بالمثل يعني هذا آآ يعني آآ احد آآ الطرق التي يكون بها التفسير لان التفسير يعني تفسيرات السلف تكون في غالبا انها اما تسير بمثل او تفسير بلفظ مقارب - [00:03:11](#) او لفظ مرادف والتشير بالمثل هو ان تكون كلمة عامة ثم يؤتى بكلمة تدرج تحتها مثل ما قالوا في قول الله عز وجل ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. ربنا اتنا في الدنيا حسنة منهم من قال - [00:03:37](#) الحسنة زوجها صالحة ومنه ما قال الولد الصالح ومنهما قال مال طيب ولا تنافي بين هذه الاقوال كلها صحيحة واذا جاء عن بعض السلف تفسيرها بانها زوجها صالحة وهو تفسير بالمثل - [00:03:58](#) واو تسير بالولد الصالح تسير بالمثل او مال طيب حلال هذا فشهد بالمثل. الحاصل ان ان تفسير النوح او تفسير اولياء السنة بمعروف انه النوع هذا من جملة ما يندرج تحت هذه الاية وهو كما قلت يسير بالمثل. نعم - [00:04:17](#) وهذا حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه آآ ابو بكر اصحاب الكتب الى الترمذي. عن وكيع وكيع ابن الجراح الرؤساء يكون في فقه اصحاب الكتب. عن يزيد ابن عبد الله - [00:04:40](#) مولى الصفاء وهو؟ رواه الترمذي وابن ماجة عن شهر ابن حوشب وهو صديق كثير الارسال والاوهام نعم البخاري عن المفرد ومسلم

واصحاب السنن. نعم. عن ام سلمة. ام سلمة رضي الله عنها بنت ابي امية. وهي ام المؤمنين اخرج لها اصحاب الكتب الستة -

[00:04:56](#)

والحديث في اسناده شيخ ابن حوشم هنا ولكنه صحيح لانه جاء يعني من طرق صحيحة جاء في البخاري وفي غيره يعني ان ابن عطية ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ عليهن عند البيعة الا ينحن. يعني في مما يدخل تحت قوله هو ليعصينك بالمعروف انه -

[00:05:16](#)

قلنا لا ينحن فاذا الحديث وان كان في اسناده هذا الرجل المتكلم فيه الا ان متنه صحيح. نعم قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا اسماعيل ابن عياش قال حدثنا عبد الله ابن دينار قال حدثنا حريز مولى معاوية انه قال خطب معاوية - [00:05:36](#)
ورضي الله عنه بحمص فذكر في خطبته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النوح ثم ذكر عن معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما انه خطب بحمص - [00:06:01](#)

وقال في خطبته ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النوع وهذا مثل الذي قبله يعني في تحريم النياحة وحصول النهي عنها من رسول الله عليه الصلاة والسلام وخطبة معاوية رضي الله عنه بذلك على المنبر هذا في بيان ما كان عليه الصحابة - [00:06:18](#)
رضي الله عنهم عن بيان السنن وانهم كانوا يبينونها على المنابر يعني في خطبهم فكانوا في خطبهم يذكرون مسائل الاحكام ويذكرون الامور المحرمة والاستدلال على تحريمها فكانوا رضي الله عنهم وارضاهم - [00:06:43](#)

اه اه هم الهداة المهتدون الذين تلقوا الكتاب والسنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وبلغوهما للناس فمعاوية خطب بهذا عن المنبر والحديث في اسناده ضعف ولكنه يشهد له الاحاديث الاخرى الدالة على تحريم - [00:07:11](#)

نعم قال حدثنا هشام ابن عمار هو صديق البخاري واصحاب السنن. عن اسماعيل ابن عياش وهو صدوق في روايته عن اهل بلده مطلق في غيرهم نعم رجل البخاري برفع اليدين واصحاب السنن. نعم. الحمصي وهو ضعيف اخرج له عبد الله. ها - [00:07:37](#)
ها وهو المشروع لا لا ليس عبد الله دينار المحدث الامام دينار هذا اخرجه اصحاب الكتب عمرو بن دينار رحمه الله في الكتب ولكن هذا حمصي وهو ضعيف ابن ماجة - [00:07:59](#)

نعم عن حريث مولى معاوية وهو ضعيف ايضا مجهول؟ مجهول نعم. ابن ماجة؟ نعم. عن معاوية. معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه عنهما امير المؤمنين وحديث اخرجه اصحاب الكتب والسنة - [00:08:25](#)

قال حدثنا العباس بن عبدالعزيز العنبري ومحمد بن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن يحيى ابن ابي كثير عن ابن معانق او ابي معانق عن ابي ما لك الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:42](#)
النياحة من امر الجاهلية. وان النائحة اذا ماتت ولم تتب قطع الله لها ثيابا من قطران. ودرعة من لهب النار ثم ذكر هذا الحديث عن ابي ما لك الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النائحة - [00:09:03](#)

اذا لم اذا لم تترك الريح امام الجاهلية يعني ان الرياح هي من امر الجاهلية. وهي من عدالة الجاهلية. كانوا يندبون الموتى وينوحون عليهم. فجاء الاسلام من ذلك فجاء الاسلام ومنع من ذلك وبين عقوبة من يحصل منه ذلك فقال النائحة اذا - [00:09:23](#)

تبقى بالموت فانها تكسى يوم القيامة. والنائحة اذا ماتت ولم تتب قطع الله لها ثيابا منتفضان قطع الله لها ثيابا من قطران لان النائحة اذا لم تكن اذا لم تتب قبل موتها فهذا يدلنا على ان التوبة اذا حصلت من الذنب - [00:09:47](#)

قبل الموت وقبل حصول الغرارة فان ذلك ينفع صاحبه عند الله عز وجل. قبل موتها فانه يقطع لها ثوب من قطران من قطران هو يعني هذا المادة التي التي آآ يعني اذا اذا قربت من النار حصل حصل - [00:10:12](#)

لو حصل فيها شدة الحرارة ومعنى ذلك انها يعني يلطف جسدها كما قال ذلك بعض اهل العلم سيكون كانه ثوب وكأنه قميص. وهذا يعني في يعني في شدة اشتعال النار. يعني يحصل به اشتعال النار - [00:10:35](#)

وشددت في اهل النار يعني به وذرا من لهب النار وذرا من لهب النار ايضا يعني مع القطران الذي يلطخ به جسدها ويكون كانه وكأنه ثوب يعني يكون وراء ذلك ايضا طبقة اخرى هي من لحم النار. وجاء في بعض الروايات ودرع من جرب -

يعني الجرب الذي يعني هو داء يكون في في الجلد في جلد البعير ويجرم ويعدي يطلب يعني من اجل ازالته فانه اه يعني اه يكون اه تكون النائحة بهذه المثابة يكون اه اه - [00:11:23](#)

يعني جسدها يعني الذي كانت تخنشه يعني يكون مثل الجرب الذي يعني فيه فيه ضرر وفيه التأذي منه ثم يضاف الى ذلك انه يكون عليه او معه شيء من هذا القطران الذي يكون فيه زيادة في - [00:11:43](#)

لاستعداد وزيادة في الحرارة. نعم قال حدثنا العباس ابن عبد العظيم العنبري اصحاب الكتب واصحاب السنن. ومحمد ابن يحيى البخاري واصحاب السنن عن عبد الرزاق ابن همام الصنعاني اليماني ثقة في اصحاب الكتب المعمر عمر ابن راشد ازي البصري ثم اليماني اصحاب الكتب - [00:12:03](#)

ان يذهب لابي كثير وهو الامامي اخرجه اصحاب الكتب عن ابن معانق او ابي معانق وهو وفقه العجلي ابن ماجد نعم عن ابي ما لك الاشعري رضي الله عنه اخرج له هذه تعليقا ومسلم وابو داود والنساء ابن ماجة. نعم - [00:12:34](#)

قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا محمد ابن يوسف قال حدثنا عمر ابن راشد اليماني عن يحيى ابن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم النياحة على الميت من امر الجاهلية - [00:12:53](#)
فان النائحة ان لم تتب قبل ان تموت فانها تبعث يوم القيامة عليها سراويل من قصران. ثم عليها بدروع من لهب النار وهذا الحديث مثل الذي قبله النائحة لا تترك قبل موتها فانها تبعث وتكسى ثيابا من قطران او دروعا من قطران. سراويل منقطرا سراويل هي -

00:13:16

ثياب يعني آآ فيوضع عليها هذا القطران الذي يحيط بجسدها ويكون شديد الاشتعال اذا اذا جاءته نعم شديد الحرارة وشديد

الاشتعال وكذلك ايضا يعلى عليها بثياب من بدروع من لهب النار - [00:13:43](#)

بدروع ملها بالنار يعني يعلى عليها يكون طبقة اخرى يعني طبقة محتطران وطبقة دروع من لهب النار يعني تكون يعني مع مع هذا القطران الذي آآ على جسدها والذي تزيد حرارته او تشده وهو شديد - [00:14:03](#)

حرارة وشديد الاشتعال اذا جاءته النار. نعم قال حدثنا محمد ابن يحيى عن محمد ابن يوسف هو الاثريابي؟ نعم. اصحاب الكتب. عن عمر ابن راشد اليماني. وهو؟ ضعيف رواه الترمذي وابن ماجة. نعم. عفيف ابن ابي كثير. نعم. عن عكرمة عن ابن عباس. عكرمة هو لابن عباس اصحاب الكتب. عن ابن - [00:14:23](#)

ابن عباس رضي الله عنهما وهو احد العبادلة الاربعة من اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام واحد السبعة المفسرين من حديثه

والحديث في اسناده الرجل هذا الذي هو ضعيف ولا كلمة مثل الحديث الذي قبله. نعم - [00:14:49](#)

قال حدثنا احمد بن يوسف قال حدثنا عبيد الله قال اخبرنا اسراويل عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتبع جنازة معها رانة - [00:15:08](#)

ثم ذكر هذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تدفع جنازة معها رنة. يعني الذي هو صياح ونياحة. يعني انه لا يجوز يعني ستجد مطلقا ولا تجوز ايضا في آآ اتباع الجنازة لا سيما واتباع الجنازة هو الوقت الذي فيه شدة المصيبة - [00:15:28](#)

شدة المصيبة لان السلوان لابد وان يحصل بمرور الزمن وبمرور الوقت ولكن شدة المصيبة هي في الاول. فالرسول صلى الله عليه وسلم نهى ان تزع جنازة مع هرانه. يعني الذي هو - [00:15:52](#)

وصوت الصوت بالمصيبة النياحة يعني هذا هو المقصود بالرنة نعم. انا الان بعض الجنائز خاصة للعظماء يتبعونها بقبول. هل بهذا

الحديث؟ تقول؟ نعم آآ هو لا شك انه صوت صوت محرم. يعني آآ صوت محرم وآآ وهذا - [00:16:07](#)

غالبا الطبول يعني تكون للفرح وهذا كيف يكون يعني هذا الطبول مع مع الموت ومع لكنه لا شك انه محرم لا يجوز لانه يعني فيه

صوت اقول لانه في صوت وان لم يكن نياحة ولكنه في صوت - [00:16:42](#)

قال حدثنا احمد بن يوسف هو الشيخ احمد ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة. نعم. عن عبيد الله ابن موسى وثقة اصحاب الكتب

عن اسرائيل ثقة هذه اصحاب الكتب عن ابي يحيى وهو القتال وهو لين الحديث - [00:17:02](#)

وابو داوود والترمذي وابن ماجة. نعم. عن مجاهد. مجاهد ابن جبر المكي ثقة. فخذوا اصحاب الكتب. عن ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما احد العبادلة الاربعة واحد سبعة المفسرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:17:22](#)

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب. قال حدثنا علي بن محمد قال لنا وفيه هاء قال وحدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى ابن سعيد وعبدالرحمن جميعا عن سفيان - [00:17:43](#)

عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق حاء قال وحدثنا علي بن محمد وابو بكر بن خالد قال حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن عبد الله ابن مروة عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رسول الله - [00:18:03](#)

صلى الله عليه وسلم ليس منا من شق الجيوب وضرب الخدود ودعا بدعوى الجاهلية ثم ذكر بعد ذلك ما جاء في شق الجيوب النهي عن ضرب الخلود وشق الجيوب؟ النهي عن ضرب الخدود وشق - [00:18:23](#)

يعني لما ذكر ما يتعلق بالنياحة وهي التي تكون بصوت وتسخطا يعني وعدم رضا بقضاء الله وقدره ذكر بعد ذلك الافعال التي هي من هذا القبيل. الافعال التي يعني آآ شيء من اعمال الجاهلية وهي ضرب الحدود وشق الجيوب - [00:18:44](#)

يعني للمصيبة او عدم الصبر وعدم الاحتساب وهذه من اعمال الجاهلية وقد جاء الاسلام في منعها وان النبي صلى الله عليه وسلم برأ من ذلك كما في الحديث ليس منا ليس منا يعني ليس من اهل ملتنا ولا من اهل من اهل سنتنا ليس من اهل سنتنا يعني

معناها انها - [00:19:09](#)

لما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يعني ذلك انه ليس من المسلمين وانما ليس من المتمسكين بشرع وليس ملتزمين

باحكام الشريعة هو عيب شديد لمن يحصل لمن يحصل منه ذلك. يعني اه ضرب الخدود من اجل اه المصيبة واه اه - [00:19:38](#)

عدم الصبر والاحتساب وشق الجيوب شق الثياب من اجل مصيبة وكذلك دعوة بدعوى الجاهلية بان يعني يندب الميت ينادي يعني آآ في نجده وفي ذكر محاسنه مع مع التسخط وعلى فقده وعلى ذهابه - [00:20:03](#)

دعوة الجاهلية هذا يتعلق بالكلام وشط الجيوب وظرب الخدود يتعلق بالافعال وكلها من امور الجاهلية المحرمة نعم قال حدثنا علي

بن محمد هو التنافس في فقه اخرجه البخاري اخذ له من مسند علي وابن ماجة عن وكيل وكيل الجراح الرئاسي - [00:20:25](#)

يكون في ثقة في اصحاب الكتب. قال وحدثنا محمد بن بشار هو الملقب بن دار اصحاب كتب عن يحيى ابن سعيد هو عبد الرحمن

ابن مهدي ثقة في اصحاب الكتب جميعا عن سفيان سفيان هو الثوري - [00:20:51](#)

اصحاب الكتب عن زبيد زبيد اليامي يوافقها بدله اصحاب الكتب. نعم. عن ابراهيم. ابراهيم اليزيد ابن قيس النفعي ثقة في اصحابه

كتب. المسروق الاجنحة والفقه اصحاب الكتب. ها قال وحدثنا علي بن محمد وابو بكر بن خلات. الباهلي وهو مسلم وابو داوود

والنسائي - [00:21:11](#)

ابن ماجة. نعم. عن وكيع عن الاعمش. الاعمش سليمان ابن مهران الكافري فقه في اصحاب كتب. عن عبد الله ابن مرة. وثقة اخرج

اصحاب الكتب عن مسروق عن عبد الله ابن مسعود الهذلي رضي الله عنه صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام هو حديث

اخرجه اصحاب كتب الستة - [00:21:35](#)

قال حدثنا محمد ابن جابر المحاربي ومحمد ابن كرامة قال حدثنا ابو اسامة عن عبدالرحمن ابن يزيد ابن جابر عن كحول والقاسم عن

ابي امامة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الخامسة وجهه - [00:21:55](#)

والشاقة جيها والداعية بالويل والثبور. ثم ذكر هذا الحديث عن ابي امامة رضي الله عنه وهو مثل الذي قبله فيه اثنان او اثنتان من

الافعال المحرمة والثالث الذي يتعلق بالقول - [00:22:22](#)

وبالصوت بالكلام قال قال صلى الله عليه وسلم لعن الخامسة وجهها. لعن الخامسة وجهها التي تخمش وجهها باظفارها يعني من اجل

المصيبة وكذلك تشق جيها يعني تشق ثوبها والجيب هو الفتحة في القميص التي يدخل فيها الرأس فيجلسون - [00:22:42](#)

تشقه يعني حتى يعني اه ينزل وسواء وصل الى نهايته من تحت او لم يصل كل ذلك شق للجيوب كل ذلك من قبيل شق الجيوب وكل

ذلك تتسخط على على قضاء الله وقدره - 00:23:08

قدره وعدم صبر على المصيبة. وكذلك الدعاء بالويل والثبور الذي هو دعاء الجاهلية الذي مر في الحديث السابق برواية امورنا بدعوى الجاهلية. نعم قال حدثنا محمد ابن جابر المحاربي هو صدوق ابن ماجة ومحمد ابن كرامة وهو البخاري وابو داوود والترمذي وابن ماجة - 00:23:26

نعم. عن ابي اسامة. حماد بن اسامة ثقة رجل اصحاب الكتب عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر. وهو ثقة اخذ له اصحاب الكتب. نعم المكحول مكحوله الشامي وهو؟ البخاري للقراءة ومسلم واصحاب السنن. نعم. والقاسم. قاسم بن محمد بن ابي بكر - 00:23:55 من عبد الرحمن صاحب ابي امامة. نعم. صدوق يغرب كثيرا. نعم. البخاري في المفرد واصحاب السنن. نعم. عن ابي امامة ابو امامة سلي بن عجلان الباهلي رضي الله عنه اخرجوا الى اصحاب الكتب - 00:24:15

قال حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم الاودي قال حدثنا جعفر بن عون عن ابي العميث قال سمعت ابا صخرة يذكر عن عبد ابن يزيد وابي بردة قال لما ثقل ابو موسى رضي الله عنه اقبلت امرأته ام عبدالله - 00:24:32 برنة فافاق فقال لها اوما علمت اني بريء ممن برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكان يحدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا بريء ممن حلق - 00:24:52

وسلق وخرق. وذكر حديث ابي موسى رضي الله عنه انه لما يعني لما مرض وثقل وآآ يعني اغمي عليه وافاق جاءت امرأته ام عبد الله وهي تصيح برنة فلما قال اما علمت اني بريء مما برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد اخبرها من قبل ان الشمبري من الحالقة برئ مما - 00:25:12

ممن خرق وحلق وسرق. يعني خرق يعني خرق الثياب وسرق الثياب وسلك الذي هو رفع الصوت رفع الصوت بالمصيبة وحقق يعني حلق الرأس من اجل المصيبة حلق الشعر من اجل المصيبة - 00:25:42 الرسول صلى الله عليه وسلم برأ من الصادقة والحادقة والشاقة. برئ من الصادقة والخالقة والشاقة آآ ابو موسى رضي الله عنه كان آآ قد اخبر زوجته وحديثا بالحديث وقال اما علمت ان - 00:26:02

بريء مما برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد حدثها واخبرها ان النبي صلى الله عليه وسلم برأ ممن حلق وسلق وشق وخرط وخرق يعني نعم الذي هو شق. نعم - 00:26:22

قال حدثنا احمد بن عثمان بن حكيم هو ثقة في البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة. نعم. عن جعفر بن عون وهو صدوق الكتب نعم عن ابي العمير وهو عتبة ابن عبد الله ايقافه اصحاب الكتب عن ابي صخرة نعم وهو جامع ابن شداد في قصر - 00:26:42 اصحاب الكتب عن عبدالرحمن ابن يزيد اصحاب الكتب وابي بردة ابن ابي موسى فقه عليه اصحاب الكتب ابي موسى ابن موسى عبد الله ابن قيس الاشعري رضي الله عنه. واخرج حديث واصحاب الكتب - 00:27:02

فممن ابتلي بتشجيع المباريات يشق ثوبه. ها؟ اقول ممن ابتلي بتشجيع المباريات. ايوه. يشق ثوبه هذي مصيبة هذي اقول هذي مصيبة اخرى. يعني تلك مصيبة الموت وهذه مصيبة موت القلب - 00:27:21

جاء في الاية فصكت وجهها. نعم هل معنى ضربت وجهها من التعجب؟ وحينئذ لا تؤاخذ به؟ نعم يعني انه يعني شيء تبشير بالولد يعني ما في مصيبة هذا فيه فرح نعم - 00:27:42

وبعض الناس اذا مات الميت خاصة يقول في بعض البلدان يكبرون ويهللون بصوت مرتفع. والله كل ذلك ايضا ما ورد لا ذكر يعني عند تشييع الجنازة ليس فيه ذكر ولا راح صوت للذكر يعني كل هذا لم يرد - 00:28:02

ما حكم الذين يحلقون رؤوسهم اذا مات لهم احد من الاهل؟ والله هذا مجلس داخل تحت هذه الاحاديث التي في برئة فيها رسول الله ممن حلق وسلق وخرقا. الذي حلق هو الذي يحلق الرأس. او يحلق شعره عند المصيبة - 00:28:24

وانما جاء ذكر هذه الامور مضافة الى النساء في كثير من الاحاديث من اجل ان الغالب عليهن الجزاء والغالب عليه ان الضعف والا فان الحكم يشمل الرجال والنساء. الحكم يشمل الرجال والنساء. ولكنه يأتي - 00:28:46

ذكرى النساء او ضمير النساء لان النساء هن اللاتي عندهن عدم التحمل وعدم صبر والجزع ولهذا يحصل منهن مثل هذه الامور التي هي من امور الجاهلية. نعم الداعية بالويل والثبور. نعم. يقول الويل دعاء بالويل قد كثر عند نساؤنا الدعاء بالويل وذلك في خارج -

00:29:06

مصيبة الموت لا يجوز لكنه يعني آآ الذي ورد هو يتعلق بالموت يعني الويل والثبور يعني عند المصيبة ولا شك ان ان هذا فعل محرم سواء عند عنده مثل هذه المصيبة - 00:29:35

او اي حالة اخرى انا بريء ما المراد بالبراءة هنا رأى من هذا الفعل يعني ليس المقصود البراءة منه انه ليس من المسلمين وانما المقصود انه عنده اعمال جاهلية اعمال جاهلية - 00:29:55

ليس منا انا برئى من الجنس ليس منا الذي تقدمت في اول الحديث. هناك من فهم انه بريء مما من فعل ذلك قال استدل بعض من ينتسب الى العلم بهذا الحديث على وجوب البراءة - 00:30:15

ومن اصحاب الكبائر ليس المقصود البراءة ان الانسان يعني آآ يبتعد عنه وآآ ينافرهم بل يختلط بهم ويناصحهم يختلطه مناصحهم والانسان يبرأ مما برئ من الرسول مثل ما قال ابو موسى ان ابرأ مما برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن ليس المقصود من ذلك انه خلاص - 00:30:33

يباعده لان هذا امرأته فعلت هذا الفعل وقال انه بريء ما بريئا رسول ومع ذلك معه ولم يتخلص منها او يعني يبعدها عنه الاسلام يحب ما يحبه الله ورسوله. ويكره ما يكره الله ورسوله. صلى الله عليه وسلم - 00:30:56

ويعني ولكنه يعني لا يحمل النصوص اكثر مما تتحمل فيفاصل ويباعد يعني يتخلص من من من الصلة بينه وبين قريبه لحصول هذا الشيء منه وانما هذا من اعمال المنكرة ينصح فيه واذا كان - 00:31:21

اذا كان انه حصل منه امر منكر وهو اه هجره يؤثر فيهجره. لان من ينفع هجره كالوالد او القريب لا شك ان هذا امر مطلوب لان في مصلحة وفي فائدة. لكن ليس فيه منابذة ومفاصلة - 00:31:43

نعم المعصية لها شؤم لا شك ان المعاصي لها شؤم. المعاصي لها شؤم والشؤم في المعاصي. الشؤم الحقيقي هو شؤم المعاصي. هذا قل لهم جارة مات لها اخ وهي قد ربته. فقصت شعرها للمصيبة. فلم يطل - 00:32:03

هم على كل اذا كان اذا كان ان هذا ثبت فهذا مما يوضح شؤم المصيبة شؤم المعصية قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في البكاء على الميت قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد قال حدثنا وكيل - 00:32:28

عن هشام ابن عروة عن وهب ابن كيسان عن محمد ابن عمر ابن عطاء عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في جنازة فرأى عمر رضي الله عنه امرأة فصاح بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعها يا عمر فان العين - 00:32:48

والنفس مصابة والعهد قريب باب ما جاء في البكاء على الميت قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه اللي بعده؟ لا اللي بعده. قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال حدثنا عفان عن حماد بن سلمة عن هشام عروة عن وهب بن كيسان - 00:33:09

عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الازرق عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ذكر البكاء على الميت بعد ما ذكر النياحة وذكر شق الجيوب وحلق الرؤوس - 00:33:35

وذكر الاقوال والافعال المحرمة التي تحصل عند المصيبة ذكر ما هو سائر وما هو جائز الذي هو الذي هو جمع العين وحزن القلب وحصول التأثير دون ان يكون هناك صوت او فعل محرم - 00:33:55

دون ان يكون هناك صوت يعني نياحة او فعل محرم يعني ضرب الخدود وشق الجيوب حلق الرؤوس وخمس الوجوه وما الى ذلك فالبكاء هذي رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده ولا مانع منهم ولا محذور فيه. وانما المحذور في الافعال المحرمة وكذلك -

00:34:16

الاصوات المحرمة التي تكون يعني في ندبة يعني تفجع الميت صياح هذا هو الامر المحرم واما البكاء فانه سائق ثم ذكر آآ ابن ماجه احاديث منها حديث عمر قال ايش؟ وعمر كان صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى عمر امرأة فصاح - 00:34:42

وبها فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعها يا عمر فان العين دامعة والنفس مصابة والعهد قريب. ذكر ان ان عمر لما رأى امرأة كان في جنازة يعني صاح بها يعني اذا رآها تبكي وصاح بها - [00:35:06](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم قال دعها فان العين دامعة والقلب فان العين دامعة والنفس والعهد قريب يعني المصيبة يعني حديثة وان المصيبة وقعت يعني في وقت قريب ففيه التأثر. وهذا المقصود به اذا كان ليس معه صوت. واما معه صوت فهو المحرم الذي مر - [00:35:26](#)

في الاحاديث آ السابعة. والحديث في اسناده ضعف. لان فيه هذا الرجل الذي هو آ الثاني سلمة ابن الازرق سلمة بالازرق سلمة بالازرق هو لانه جاء في بعض الروايات - [00:35:56](#)

يعني لسناد يعني بحلفه وفي بعضها بوجوده سيكون بدونه انقطاع ومع وجوده فيه ضعف ومع وجوده فهو يعني فيه ضعف. نعم لكن الاحاديث في البكاء جاءت بقصة ابراهيم وقصة يعني اه زيد ابن حارثة وغيرهم من عدد من الصحابة الذين - [00:36:16](#) وجد من البكاء عليهم. نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه وعلي ابن محمد عن وكيل عن هشام ابن عروة. هشام بن عروة فقه كتب. عن وهم ابن كيسان وهو - [00:36:42](#)

اصحاب الكتب عن محمد بن عمرو بن عطاء وهو لاصحاب الكتب. نعم. عن ابي هريرة. عبد الرحمن صاحب الجوسي رضي الله عنه اكثر الصحابة قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه عن عفان الثاني بن مسلم الصفار فقه رجل اصحاب الكتب عن حماد بن سلمة تعليقا - [00:36:58](#)

مثل ما اصحاب السنن عن هشام ابن عروة عن ابن كيسان عن محمد ابن عمرو ابن عطاء عن سلمة ابن الازرق. وهو؟ مقبول ابن ماجة. نعم. عن ابي هريرة نعم - [00:37:18](#)

هذا لا يقال له المزيد بمتصلة لا المزايد لان ذاك الانسان متصل لانه المزيد يصير ضعيف في نفسه لان المزيد من ان يكون هناك زيادة ومن لم يزدتها اتقن مما زادها. ومن لم يزد اثقل ممن زاد. نعم - [00:37:30](#)

قال حدثنا محمد ابن عبد الملك ابن ابي الشوارب قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال حدثنا عاصم الاحول عن ابي عثمان عن اسامة بن زيد رضي الله عنه انه قال كان ابن لبعض بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي - [00:37:53](#)

فارسلت اليه ان يأتيها فارسل اليها ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده الى اجل مسمى فلتصبر ولتحتسب. فارسلت اليه فاقسمت عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:38:11](#)

قمت معه ومعه معاذ ابن جبل وابي ابن كعب وعبادة ابن الصامت رضي الله عنهم فلما دخلنا ناولوا الصبي رسول الله صلى الله عليه وسلم وروحه تقلقل في صدره. قال حسبته قال - [00:38:31](#)

كانها شنة قال فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عبادة ابن الصامت ما هذا يا رسول الله؟ قال الرحمة التي جعلها الله في بني ادم وانما يرحم الله من عباده الرحماء - [00:38:51](#)

ثم ذكر هذا الحديث من اوله قال كان ابن لبعض بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابن لبعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم يقضي يعني انه بالموت وفي النزاع - [00:39:10](#)

آ ارسلت اليه تطلب منه ان يحظر يعني اليها الرسول صلى الله عليه وسلم قال ارسل اليها بان يبلغنا ان يبلغها بان عليه ان لله اخذوا له هم اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب - [00:39:26](#)

فاقسمت واكدت يعني رغبتها في ان يأتي اليها فجاء ومعه جماعة من اصحابه صبي وروحه يعني نفسه تقعقع او تقلقل يعني معناه انها يعني من شدة يعني النفس ومن شدة يعني النزاع الذي حصل له كأنها في شن يعني مثل الشم الذي هو القرية الخالقة -

[00:39:48](#)

اليابسة اذا صار عندها فيها حصة ولا شي فان اي حركة يعني يصير لها صوت. الحركة يصير لها يعني لهذا السن لهذا الجرم الذي آ اتصل به يعني آ روحه يعني يحصل منه - [00:40:18](#)

ما هذا الشيء مثل ما كان يحصل حركة او لهذا الجرم الذي يقع على الشم الذي هو طربة اليابسة القديمة اه ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يعني آآ فقال له عبادة ابن صامت ايش؟ ما هذا يا رسول الله؟ ما هذا يا رسول الله؟ يعني كان يعني يعرفون انه ينهى عن النياحة - [00:40:38](#)

ينهى عن فظنوا ان الحكم يكون واحدا فقال عليه الصلاة والسلام انها رحمة وانما يرحم الله من عباده الرحماء. فدل هذا على ان البكاء ودم العين وحزن قلب ان ذلك آآ امر آآ لا يؤثر وانما - [00:41:04](#)

دور ان يكون مع هذا الحزن للقلب ودمع العين يكون معه صياح وصراخ او يكون معه ندبة او يكون معه افعال محرمة كشق الجيوب وحلق الرؤوس اه اه لطم الخدود - [00:41:24](#)

ورفع الاصوات نعم هذا الحديث قال كان ابن لبعض بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي وهي زينب. نعم وهو ابن او بنت ابنه زينب ولا بنت زينب؟ يعني هو هو قال اذا؟ ابن ها - [00:41:44](#)

ما ما فيها لكن يعني هو يعني لاحدى بناته وهي زينب يعني نهبت وفي الحديث عن الابل وارسلت اليه ان يأتيها فارس الىها ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده احسن شيء يعزى به - [00:42:08](#)

احسن شيء ان يعزى به هو هذا الكلام. ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى هذا افضل كلام وعزابه او يذكر به المصاب لان الله عز وجل هو الذي اعطاه وهو الذي اخذه وكل شيء له اجل ينتهي عنده - [00:42:34](#)

لانه لا بقاء لاحد كل من كان على ظهر الارض لابد وان يموت كل من عليها فان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى فهذا هذا الذي اخذه الله عز وجل هو الذي اعطاه وهو الذي اخذه ومعلوم ان من كان عنده - [00:42:55](#)

او وديعة يعني يستردها ويأخذها ومن ومن بيده الوديعة فانه لا لا يضيق يعني بحصول خروجها منه. لان الله عز وجل هو الذي اعطى هذه العطية هو الذي يأخذها. ثم - [00:43:22](#)

الاخ اه له اجل ولو لم يحصل يعني آآ اليوم او بكرة او بعد ذلك لابد وان يوجد لان الموت لابد منه لان الموت لا بد منه ولو تأخر او حصل تأخر الموت فانه لا بد وان يأتي الموت. ولن يؤخر الله نفسا اذا جاء - [00:43:42](#)

لن يؤخر الله نفسا اذا جاء اجلها ولكن النهاية لابد منها كل شيء له اجل كل شيء له امد ينتهي اليه حد ينتهي اليه ولا بقاء لاحد على وجه الارض. وانما البقاء لله سبحانه وتعالى. نعم - [00:44:06](#)

لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده الى اجل مسمى فلتصبر ولتحتسب. نعم فلتصبر يعني المصيبة ولتحتسب الاجر والثواب عند الله عز وجل بصبرها وبفقدائها يعني آآ يعني آآ ابنها ومعلوم ان - [00:44:26](#)

يعني في ذلك الاجر العظيم عند الله عز وجل وان من مات له كما جاء في بعض الاحيان من مات له يعني آآ احد من الاولاد فان انه يكون له حجاب من النار ويكونون ايضا يشفعون الافراط يشفعون نعم - [00:44:46](#)

فارسلت اليه فاقسمت عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه. ومعه معاذ بن جبل وابي ابن كعب وعبارة ابن صامت فلما دخلوا ناولوا الصبي رسول الله صلى الله عليه وسلم وروحه تقلقل في صدره. قال حسبته قال كانها - [00:45:08](#)

قال فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عبادة ابن الصامت ما هذا يا رسول الله؟ قال الرحمة التي جعلها الله في بني ادم وانما يرحم الله من عباده الرحماء. نعم - [00:45:28](#)

قال حدثنا محمد ابن عبد الملك ابن ابي الشوارب. نعم. الصدوق ومسلم والترمذي والنسائي ابن ماجة. عن عبد الواحد ابن زياد وهو ثقة في اصحاب الكتب عن عاصم الاحول هو ثقة في اصحاب الكتب عن ابي عثمان النحلي ثقة احد اصحاب الكتب عن اسامة بن زيد رضي الله - [00:45:48](#)

اصحاب كتب قال حدثنا سويد بن سعيد قال حدثنا يحيى بن سليم عن ابن قثيم عن عن شهر ابن حوشب عن اسماء بنت يزيد رضي الله عنها انها قالت لما توفي ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابراهيم بكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له المعزي -

اما ابو بكر واما عمر رضي الله عنهما انت احق من عظم لله حقه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب لولا انه وعد صادق وموعود جامع - [00:46:36](#)

وان الآخرة تابع وان الآخرة تابع للاول. لوجدنا عليك يا ابراهيم افضل مما وجدنا وانا بك لمحزونون ثم ذكر هذا الحديث في قصة موسى ابنه ابراهيم ابن الرسول صلى الله عليه وسلم ابراهيم وانه حزن عليه وبكى - [00:46:56](#)
بكى عليه السلام لما مات ابنه ابراهيم فقال قال له المعزي اما ابو بكر واما عمر؟ قال له المعزي. يعني الذي اه الذي يعزيه لانه قد حصلت حصلت الوفاة - [00:47:19](#)

لانه حصل الموت فهو يعزيه اما ابو بكر واما عمر يعني احدهما هو شك هل هو هذا او هذا انت احق من عظم لله حقه انت احق من عظم الله حقه يعني - [00:47:35](#)

آآ يعني انت آآ خير الخلق وافضل الخلق وانت التي آآ تعظم الله عز وجل وتعرف له حقه فيعني يعني حصول يعني هذا هذا البكاء يعني آآ فهموا منه انه آآ - [00:47:55](#)

يعني آآ يخالف ما جاء من ما يتعلق بمنع ذلك او منع آآ التي هي زائدة عن البكاء فالنبي صلى الله عليه وسلم بين لهم ان ان هذا يختلف عن عن ما كانوا يعني يظنونه من الامور الاخرى التي - [00:48:15](#)

وان البكاء وانه لا بأس به وان هذا رحمة يجعلها الله تعالى في قلوب عباده قال قال انت اقول ان اعظم ما اعظم الله حقا. عظم لله ولعظم الله حقه - [00:48:35](#)

ها الشر الشرح هي الي فيها الله. ايه. نعم انت احق من عظم لله حقه نعم قال صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما قصة الرب قال تمنع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يصف الرب. تدمع العين الذي هو البكاء ولكن بدون صوت ويحزن - [00:48:52](#)

قلب ولكن دون ان يترتب على ذلك آآ صوت محرم او عمل محرم ولا نقول ما يسخط الرب وانما نقول ما يرضيه. لا نقول شيئا يسخطه الله عز وجل المحذور هو القول الذي يسخط - [00:49:25](#)

الندبة دعاء الثبور وغير ذلك. نعم ولا نقول نشر الرب. نعم. لولا انه وعد صادق لولا انه وعد صادق يعني ان كلا سيموت وموعود وموعود جامع. موعود؟ نعم. وموعود جامع. نعم. وموعود الجامع يعني يعني كونه - [00:49:44](#)

يعني الآخر يلحق بالاول و يكون الالتقاء يعني في الدار الآخرة يعني بين بين المتحابين وبين الاصدقاء بينهم مودة فانهم يجتمعون يعني في الدار الآخرة ليست يعني نهاية في الدنيا معناها انه ما في - [00:50:10](#)

ولا فيه وانما فيه تلاقي في الدار الآخرة وفيه الطمأنينة وفيه نزع ما في القلوب من الضغائن وانهم ييقنون على احسن حال. وعلى احسن آآ ما يكون عليه المتحابون و - [00:50:30](#)

ثم وعود الجامع وان الآخرة تابع للاول وان الآخرة تابع للاول يعني ان ان الاول هذا الذي ما سيدفعه الآخر لان الذي موجود سيأتي عليه يوم يكون غير موجود. يعني من كان على ظهر الارض سيأتي عليه يوم يكون في بطنها - [00:50:52](#)

واذا كان حصل قبله ذهاب احد اقربائه فانه سيلحق به. لانه لا بقاء لاحد في هذه الحياة فلا بد من الموت. نعم لوجدنا عليك يا ابراهيم افضل مما وجدنا. نعم يعني لكن هناك يعني هذا التلاقي وهناك هذا اللحوم - [00:51:12](#)

يعني لحق بالاول تلاقيه به وحصول الاستئناس وحصول التنعم في نعيم الجنة نعم وانا بك لمحزونون وانا بك لمحزونون يعني بفراقك. يعني اصابه الحزن. يعني حزن قلب ومثل ما قال في الاول يعني تدمع والقلب يحزن - [00:51:35](#)

نعم قال حدثنا سويد بن سعيد هو صدوق يا مسلم ابن ماجة. نعم. عن يحيى ابن سليم. وهو؟ صدوق سيء الحفظ. اصحاب الكتب. نعم. عن ابن فلان وهو عبد الله بن عثمان نعم صحيح البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن نعم عن شهر ابن حوشب عن اسماء بنت يزيد - [00:51:58](#)

رضي الله عنها اخرج لها المفرد واصحاب السنن نعم قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا اسحاق ابن محمد الفروي قال حدثنا عبد

الله ابن عمر عن إبراهيم ابن محمد ابن عبد الله ابن جحش عن ابيه رضي الله عنه عن حملة بنت جحش رضي الله عنها - [00:52:20](#)
انه قيل لها قتل اخوك فقالت رحمه الله وانا لله وانا اليه راجعون. قالوا قتل زوجك قالت وا حزنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للزوج من المرأة لشعبة ما هي لشيء - [00:52:43](#)

ثم ذكر هذا الحديث عن حملة رضي الله عنها انه لما مات اخوها اذا مات اخوك فقالت اه رحمه الله رحمه الله وانا لله وانا لله وانا اليه راجعون. فقيل لها مات زوجتي؟ قالت واحسنه. وحسنه. فقال عليه الصلاة والسلام ان للمرأة للزوج من المرأة - [00:53:03](#)
لشعبة ان لزوجي من المرأة لشعبة يعني في قلبه يعني لها المودة الانسجام اه يعني الذي يجعلها تحزن عليه اكثر مما تحزن على غيره. نعم ما هي لشيء ما هي - [00:53:23](#)

ايش هي يعني يعني لغير الزوج؟ يعني الزوجة ومكانة وله منزلة عند الزوجة يعني لا لا لا يكون غيره يعني اه مثل هذه المنزلة والحديث ضعيف لان في اسناده عبد الله ابن عمر العمري المكبر وايضا يعني تلميذه الذي روى عنه - [00:53:43](#)
ويعني وفيهم نعم قال حدثنا محمد ابن يحيى عن اسحاق ابن محمد الفروي. هو صدوق كف فساء حفظه رواه البخاري والترمذي وابن ماجه. نعم. عن عبد الله ابن عمر وهو ضعيف اخرج له مسلم واصحاب السنن. نعم. عن ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن جحش. وهو؟ صدوق ابن ماجه. نعم. عن ابيه - [00:54:06](#)

صحابي صغير في البخاري تعليقا والنسائي وابن ماجه. نعم. عن حملة بنت جحش. رضي الله عنها اخرج لها. مخالف المفرد وابو داود والترمذي وابن ماجه. نعم قال حدثنا هارون بن سعيد المصري قال حدثنا عبد الله ابن وهب قال اخبرنا اسامة ابن زيد عن نافع ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله - [00:54:30](#)
صلى الله عليه وسلم مر بنساء عبد الاشهل يبكين هلكاهن يوم احد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن حمزة لا بواكي له. فجاء نساء الانصار يبكين حمزة فاستيقظ رسول - [00:54:52](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ويجهن من قال ابن بعد مروا مروهن فليقلبن ولا يبكين على بعد اليوم. ثم ذكر يعني بعد ذلك هذا الحديث عن ابن عمر عن ابن عمر قال مر الرسول صلى الله عليه وسلم بنساء عبد الاشهل بنساء عبد الاشهل وهو من الانصار يبكين هلكاهن يوم - [00:55:09](#)

احد. نعم. فقال لكن حمزة لا بواكي له. نعم. فجاء نساء الانصار يبكين حمزة فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ويجهن من قلبن بعد مروهن فليقلبن. ولا يبكين على هالك بعد اليوم. يعني - [00:55:37](#)
اه يعني المقصود البكاء الذي اه البكاء الذي يعني يخول معه نياح وهذا قبل يعني اه اه لما كانت مليحة موجودة من قبل يعني ثم بعد ذلك منعت فانه لا يحصل يعني اه لا يجوز ان يفعل ذلك بعد حصول - [00:55:57](#)
النهى وبعد ثبوت السنة في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك البكاء الذي هو حزن القلب فان الرسول صلى الله عليه وسلم حصل منه ذلك وحصل من غيره - [00:56:17](#)

ولكن المقصود من ذلك هو الندبة المحرمة واما حصول البكاء انه باق ومستمر ولا رسومات ابنه يعني في زمن متأخر وبكى عليه كذلك بكى على بعض اصحابه وبكى الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم والاحاديث مرت يعني في ذلك يعني في جواز البكاء وان المقصود يعني ما كان - [00:56:27](#)

قبل تحريم النياحة. نعم قال حدثنا هارون بن سعيد المصري هو ثقة مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه عن عبد الله ابن وهب وثقة احد اصحاب الكتب عن اسامة بن زيد وهو صديق البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن. نعم. عن نافع عن ابن عمر. نعم. نافع ولا ابن عمر ثقة في اصحاب الكتب. نعم - [00:56:57](#)

قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا سفيان عن ابراهيم الهجري عن ابن ابي اوفى رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المراث ثم قال يعني نهى الصحابي من هو - [00:57:24](#)
ابن ابي اوفى ابن ابي اوفح رضي الله عنه عبد الله ابن ابي اوفح قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرء المقصود بالمراجئ

التي هي الندبة ويعني - 00:57:42

من اعمال الجاهلية وهي نعي الميت النداء به يعني هذا هو المحرم واما يعني ذكره بخير وثناء عليه من غير ان يحصل يعني في ذلك امور محرمة فان ذلك لا بأس به يعني فالمقصود من - 00:57:52

هنا ان ندبة فان المقصود بذلك الندبة ويعني ما كان من افعال الجاهلية واما آ ذكر آ محاسنه وذكر يعني بمناسبة موته رداءه نظما وآ نثرا فان ذلك لا بأس به - 00:58:12

وقد ذكر نقل الشعر عن الخطاب كلاما يعني فيه التفصيل هذا قال انما كره من المراث النياحة على مذهب الجاهلية. نعم. فاما الثناء والدعاء للميت فغير مكروه لانه رسي غير واحد من الصحابة وذكر فيه وفي الصحابة كثيرا من المراكبي من تبعه ها؟ انه رسل -

00:58:32

وذكر بانه رسي غير واحد من الصحابة وذكر فيه نعم. وفي الصحابة كثيرا من المراتي. نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وهذا حدثنا هشام ابن عمار نعم عن سفيان هو ابن عيينة عن إبراهيم الهجري وهو ضعيف - 00:59:04

لين الحديث بدل ابن ماجه. نعم. عن ابن ابي اوفى. وهو عدل ابن ابي اوفى رضي الله عنه. اخرج اصحاب الكتب. والحديث في اسناد هذا اللين ولكنه التفصيل الذي ذكره الخطابي والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا رسول نبينا محمد وعلى اله وصحبه

اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيك. الله الصواب - 00:59:24

للحق ونفعنا الله بما سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين - 00:59:44